

الحمد لله

الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للاتصالات
القضية: 495
تاريخ القرار: 21 سبتمبر 2022

قرار
أصدرت الهيئة الوطنية للاتصالات
القرار التالي بين:

في شخص ممثلها القانوني.

المدعية: شركة

مقرها: -

من جهة

في شخص ممثلها القانوني.

المدعى عليها: الشركة الوطنية للاتصالات

مقرها: -

المحامي لدى التعقيب مقره

نائمها: الأستاذ

من جهة أخرى

موضوع الدعوى

تعرض شركة "أوريدو تونس" صلب عريضة دعواها الواردة على كتابة الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 23 ديسمبر 2021 والمرسمة تحت عدد 495 إقدام شركة "اتصالات تونس" بالاشتراك مع مغازات في شخص ممثلها القانوني ترويج عرض تجاري تحت تسمية "Logicom" بخصائص تنافسية مخالفة للتراتب الجاري بها العمل في مجال تسويق عروض الباقات وأدلت بمحضر محرر من طرف الأستاذ فهد المؤذن تحت عدد 33002 بتاريخ 2 ديسمبر 2021 تضمن معاينة للعرض المعلن عنه على صفحة التواصل الاجتماعي فايسبوك لمغازات حسب الخصائص التالية:

"مع و Trankil تكلم بـ 29,900 دينار أهما او

العرض فيه تليفون Logicom ومعاه Puce TT offre Trankil

ومعاهم ساعة مكالمات بلاش كل شهر ولمدة 3 شهور..."

عارضة أن اقتران تسويق الهاتف بمكالمات مجانية وخط هاتفي يجعل ذلك العرض في خانة عروض الباقية بكل مكوناته بما يصيره عرضا جديدا ووجب عرضه على أنظار الهيئة للمصادقة على ترويجه وفي خلاف ذلك فإن تسويقه يصبح مخالفة صريحة للصيغ القانونية ولعدم احترام للتراتب المنظمة لتسويق عروض خدمات الاتصالات بالتفصيل المنصوص عليها بالأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عدد 53 المؤرخ في 10 جانفي 2014 والأمر عدد 912 المؤرخ في 17 أوت 2017 بإفاعة بأن تضمن العرض لجملة الامتيازات المذكورة يؤكد عدم إيداعه لدى الهيئة الوطنية للاتصالات إضافة لتمسكها بمخالفته لقرار الهيئة عدد 12 المؤرخ في 23 ديسمبر 2020 المتعلق بإجراءات المصادقة على عروض الباقات والذي تم إيضاحه بموجب المراسلة الإلكترونية بتاريخ 1 أبريل 2020 بالنسبة للباقات مسبقا الدفع وانتهت إلى طلب تدخل الهيئة والتصريح بمخالفة المدعى عليها لأحكام قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 12 المؤرخ في 23 ديسمبر 2020 الخاص بإجراءات المصادقة على عروض الباقات ولأحكام الأمر عدد 3026 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 وتطبيق أحكام الفقرة الثالثة من الفصل 74 من مجلة الاتصالات مع الإذن بالنفاذ العاجل.

الإجراءات

بعد الاطلاع على مجلة الاتصالات وخاصة الفصول 63 و65 و67 و68 و74 جديد منها.

وبعد الاطلاع على الأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عدد 53 المؤرخ في 10 جانفي 2014 والأمر عدد 912 المؤرخ في 17 أوت 2017.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 54 الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها، المنقح والمتمم بالقرار عدد 09 الصادر في 12 أبريل 2017 والقرار عدد 17 الصادر في 20 ديسمبر 2017 والقرار عدد 05 الصادر في 17 اوت 2018.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 12 الصادر بتاريخ 23 ديسمبر 2020 المتعلق بتحديد القواعد المنظمة لإسناد الأجهزة الطرفية المدعمة وإجراءات دراسة العروض الاتفاقية المتعلقة بخدمات الاتصالات بالتفصيل.

وبعد الاطلاع على المراسلة ع.1488د الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 28 ديسمبر 2021 والتي وجه بمقتضاها نسخة من عريضة الدعوى إلى وزير تكنولوجيا الاتصالات.

وبعد الاطلاع على المراسلة ع.1489د الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 28 ديسمبر 2021 والتي وجه بمقتضاها نسخة من عريضة الدعوى إلى شركة ' لتمكينها من تقديم ردودها حول القضية المرفوعة ضدها.

وبعد الاطلاع على جواب شركة في ردها على عريضة الدعوى الوارد على الهيئة بتاريخ 28 جانفي 2022.

وبعد الاطلاع على المقرر ع.17د الصادر عن رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 6 جانفي 2022 والذي عين بمقتضاه السيد حازم محجوبي مقرا للنزاع.

وبعد الاطلاع على تقرير ختم الأبحاث المؤرخ في 14 خيفري 2022 والمحال على طرفي النزاع وفق الصيغ التي اقتضاها الفصل 68 من مجلة الاتصالات.

وبعد الاطلاع على جواب شركة على تقرير ختم الأبحاث والوارد على الهيئة بتاريخ 24 مارس 2022.

وبعد الاطلاع على الحكم التحضيري الصادر عن مجلس الهيئة بتاريخ 25 ماي 2022 والقاضي بحل المفاوضة وإرجاع الملف للمقرر لإنجاز أبحاث تكميلية للتثبت من أن مغازة ' هي موزع شرائح للهاتف الجوال معتمدا لدى شركة كبيان مصدر شرائح الهاتف الجوال التي قامت بترويجها.

وبعد الاطلاع على تقرير ختم الأبحاث التكميلي المؤرخ في 18 جويلية 2022 والمحال على طرفي النزاع وفق الصيغ التي اقتضاها الفصل 68 من مجلة الاتصالات.

وبعد الاطلاع على جواب شركة على تقرير ختم الأبحاث التكميلي والوارد على الهيئة بتاريخ 31 أوت 2022.

الجلسة

وبجلسة يوم 21 سبتمبر 2022 حضر السيد . في حق المدعية شركة ' وقدم تفويضا صادرا عن ممثلها القانوني وطلب طرح القضية وأدلى بطلب في ذلك تقدّم به بالجلسة مفوضا النظر لمجلس الهيئة في قبوله وحضر الأستاذ محامي المدعى عليها شركة ' وقدم إعلام نيابة وفوض النظر.

إثر ذلك

وبعد المفاوضة القانونية صرح بما يلي:

من حيث الشكل:

حيث قدمت الدعوى ممن له الصفة والمصلحة ووفق الصيغ الشكلية المقررة بمجلة الاتصالات لذلك تعين قبولها شكلا.

من حيث الأصل:

حيث تقدم ممثل المدعية ' يوم الجلسة الحكمية الموافق لـ 21 سبتمبر 2022 بمطلب لطرح القضية.

وحيث يمكن للمدعي أن يتخلى كليا أو جزئيا عن دعواه وذلك بعد التعبير عن عدوله عن طلباته شريطة أن يتوفر في ذلك العدول عنصران أساسيان وهما الصراحة والوضوح.

وحيث بالتمعن في طلب طرح القضية المقدم من محامي ممثل المدعية ' يتبين أنه كان واضحا وصريحا ولا لبس فيه و اتجه تبعا لذلك طرحها بطلب من المدعي.

لذا ولهذه الأسباب

قررت الهيئة الوطنية للاتصالات القضاء بطرح القضية.

وصدر هذا القرار عن الهيئة الوطنية للاتصالات المترتبة من السادة:

محمد الطاهر الميساوي: رئيس

شاكر التواتي: نائب رئيس

شيراز التليلي: عضوة

كمال الرزقي: عضو

كريم الشواشي: عضو

سمية حمودة: عضو

مجدي حسن: عضو

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

محمد الطاهر الميساوي



صلا بالفصل 75 من مجلة الاتصالات
بمضى رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات
الصفة التنفيذية على هذا القرار
الإمضاء
رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات
4/4